من وجوه الإعجاز التشريعي في القرآن والسنة تظافر أوجه الإلزام

د. صالح عسكر

- تاريخ ومكان الميلاد: ١٥/ ٠٦/ ١٩٧٠م بمدينة باتنة/ الجزائر
- الوظيفة: أستاذ بكلية العلوم الإسلامية–جامعة باتنة/ الجزائر.
- الرتبة: أستاذ محاضر.
- الشهادة: دكتوراه
- التخصص: الكتاب والسنة.

البحوث والمقالات:

- رسالة دكتوراه في التفسير الموضوعي بعنوان: « أثر العقيدة على الفرد والمجتمع من خلال القرآن الكريم».
- رسالة ماجستير في التفسير الموضوعي بعنوان:« أثر النفاق على الفرد والمجتمع من خلال القرآن الكريم».
- تفسير سورة الأنعام صدر منه الجزء الأول من الآية١ إلى الآية ٩١.

- مقال:« القوة النورية للقرآن ومسؤولية المسلمين اليوم في الجهاد بها»، بحث مقدم لمؤتمر «الإسلام والمسلمون في القرن الخامس عشر الهجري» ومنشور بالعدد الثامن من مجلة الإحياء الصادرة عن كلية العلوم الإسلامية بباتنة.
- مقال: « دور العلوم الكونية في تأييد الدين الحق»، بحث مقدم لمؤتمر «العلوم الشرعية الكونية» ومنشور بالعدد العاشر من مجلة الإحياء الصادرة عن كلية العلوم الإسلامية بباتنة.
- مقال: « الباحثون عن الحقيقة: دراسة لدوافع مجموعة من القساوسة إلى اعتناق الإسلام في القرن العشريم الميلادي»، منشور بالعدد الرابع عشر من مجلة الإحياء الصادرة عن كلية العلوم الإسلامية بباتنة.
- بحث: «صفة نزول القرآن الكريم: أثرها في تعلمه وكيفية الاستفادة منها في بناء منهج تعليمي صحيح» مقدم لمؤتمر التعليم القرآني المنعقد بقسنطينة.
- بحث: «المنهج النبوي في الحفاظ على أمن الأمة الداخلي والخارجي وكيفية الاستفادة منه في بناء إستراتيجية أمنية» مقدم لمؤتمر السيرة النبوية المنعقد على هامش الأسبوع الوطني العاشر للقرآن الكريم بالعاصمة.
- بحث: « المعاملات المالية التعاونية والتشاركية الإسلامية وأثرها في الوقاية من الأزمات الاقتصادية وعلاجها» مقدم لمؤتمر الأزمة المالية المنعقد بجامعة الجنان-طرابلس-لبنان.

- بحث « المؤثرات الإشارية وإشكالية نقلها في النص المترجم -نماذج من ترجمات القرآن الكريم وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم-» قدم لليوم الدراسي حول «الترجمة وعملية التواصل» بكلية العلوم الإنسانية -جامعة باتنة.
- بالإضافة إلى بعض البحوث والمقالات غير المنشورة

ملخص البحث

تدق المجتمعات اليوم ناقوس الخطر بسبب انتشار العدوان على الأنفس والأموال والأعراض وانتشار ترويع الآمنين من بسطاء الناس، مما ينطق بعجز الأنظمة القانونية عن الحد من الإجرام الذي أصبح ظاهرة متنامية يوما بعد يوم.

وليس الأمر مقصورا على المجتمعات والدول الفقيرة والضعيفة، بل للمدنيات والدول الكبرى منها نصيب وافر. وبيانات الجرائم المسجلة في دولة يفترض أنها تقود ركب المدنية اليوم، يكشف أن التشريعات والقوانين -إذا لم تصاحبها أسباب تلزم الناس بالعمل بها- تظل حبرا على ورق، ولا يكون لها معنا حقيقي.

من هذا المنطلق حاولت هذه الدراسة أن توازن بين أسباب الإلزام في التشريع الإسلامي الذي جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية والقوانين الوضعية، لتكشف النظام القانوني المعجز والفريد الذي جاء به الإسلام.

- وقد بدأت الدراسة ببيان فكرة الإلزام في القانون الوضعي والذي يزعم القانونيون أنه خاصة تفرقه عن القواعد الدينية والأخلاقية وقواعد الآداب والمجاملات، ومفهوم الإلزام ما يترتب عن القواعد القانونية من جزاء.

- ثم تناولت طبيعة الإلزام في النصوص والتشريعات الإسلامية والذي وقعت الإشارة إليه في حديث :

(إن الحلال بيِّن وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإنَّ لكل ملك حمى، ألا وإنَّ حمى الله محارمه، إلا وإنَّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)

وقد تضمن الحديث الإشارة إلى المنهج الرباني الفريد في الإصلاح الفردي والجماعي وبناء الرقابة الذاتية والجماعية المانعة من الفساد؛ فلقد وضع الإسلام منهجا يتضمن ثلاثة أصناف من أسباب الإلزام:

- **أولها:** الحاجز الديني ممثلا في التقوى والخوف من مواقعة الحرمات، وإليه الإشارة بـ« ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب ».
- **الثاني:** الحاجز الاجتماعي: وإليه الإشارة ببراءة العرض في قوله صلى الله عليه وسلم:« استبرأ لدينه وعرضه».
- **الثالث:** الحاجز العقابي ممثلا في الحدود والتعازير .

وقد خلص البحث إلى النتائج الآتية:

١. إن انتشار العدوان على الأنفس والأموال والأعراض ينطق بعجز الأنظمة القانونية عن الحد من الإجرام الذي أصبح ظاهرة متنامية يوما بعد يوم.

٢. يزعم القانونيون أن إلزام القواعد القانونية هو الخصيصة التي تميزها عن قواعد الأخلاق والدين، وتبرز خاصة الإلزام في الجزاء الذي يوقع على من يخالف تلك القاعدة القانونية.

٣. دل حديث الحلال والحرام على أن للإلزام في التشريع الإسلامي أبعادا ثلاثة: أولها: البعد الديني. والثاني: البعد الاجتماعي. والثالث: البعد العقابي.

٤. البعد الإيماني يجعل ملايين من الناس في شتى أنحاء العالم يتورعون عن الجرائم حتى وهم لا يخافون العقوبة القانونية عليها لكونها غير مجرمة في قوانين بعض الدول.

٥. بعض القوانين والتشريعات التي لا يمكن أن تفرض في غير التشريع الإسلامي لأن الرقابة المدنية عليها غير ممكنة.

٦. الجزاء في التشريع الإسلامي يَصُفُّ الجزاء الحسن على التزام التشريعات إلى جانب العقاب على مخالفتها، وهو ما لا يوجد في القوانين الوضعية، وأحيانا قد يكون سبب الإلزام ترغيبا فقط، وقد يتجاوز أحيانا الجزاء والعقاب إلى أمور أخرى منها: الإقناع بفائدة الالتزام للإنسان كفرد وللجماعة والتنبيه على مآلات الفعل وعلى عظمة الجرم ....

٧. ينفرد التشريع الإسلامي بخاصة الارتباط بالقرآن الكريم والسنة النبوية

المطهرة، ولذلك يعرفه العالم والأمي ويتلونه في عباداتهم.

٨. من تجاوز الحاجز الإيماني يواجه الحاجز الأدبي والاجتماعي، فيحس المخالف للتشريعات الإسلامية بأنه منبوذ بين المؤمنين مما يجعله يقيم حسابا لعواقب فعله على المستوى الأدبي والاجتماعي حتى ولو كان لا يملك من التقوى والورع ما يجعله يلتزم هذه الأحكام.

٩. تشريعات الإسلام بالنظر إلى كونها علاقة بين العبد وربه هي تدين، وبالنظر إلى الإلزام الاجتماعي والعقابي أيضا هي أحكام قانونية متعلقة بالنظام العام.

١٠. هذا الجزاء الأدبي والاجتماعي قد يكون تلقائيا كالمشار إليه في حديث الحلال والحرام وهو وقوع الناس في عرض المواقع للشبهات أو المحرمات. وقد يكون ناشئا عن سبب ديني وعلى هذا يحمل تغيير المنكر بالقلب في الحديث المشهور، وقد يكون عقوبة صادرة بأمر من ولي الأمر تأديبا، كالذي حدث لكعب بن مالك رضي الله عنه.

١١. هناك بعد اجتماعي آخر لا يوجد إلا في التشريع الإسلامي، وهو الاستعاضة عن التحكيم القضائي السلطوي بتحكيم اجتماعي أقرب إلى الإصلاح والإحاطة بحقائق الأشياء وأقدر على معرفة خبايا العلاقات الأسرية في حالة تنازع الزوجين .

١٢. إذا تجاوز الإنسان الحاجز الإيماني ثم الحاجز الأدبي فعند ذلك يواجه الحاجز الأخير وهو حاجز الخوف من العقاب الدنيوي العاجل وهو فقط

ما يوجد في القوانين البشرية، مما يجعل التشريع الإسلامي متفوقا في هذا المجال بما لا وجه فيه للمقارنة.

١٣. النص على تحريم بعض الجرائم لم يأت إلا في أواخر عهد النبوة بعد نشوء دولة الإسلام وتجذره في قلوب الناس وأعمالهم، وعامة آيات الحدود والعقوبات جاءت في السور المدنية.

١٤. مبنى التزام الأحكام الشرعية في الإسلام قائم على التقوى والورع، وإن كان لا يقف عند هذا الحد، ولكن يرد إلى الحق بالسلطان من لم يرتد إليه بالقرآن.

١٥. الحدود والعقوبات في الإسلام هي تتويج لجملة من الإجراءات الاحترازية الأخرى، وعلاج الإسلام للإجرام لا يعتمد على العقوبة الحدية فقط، ولكنها جزء من منظومة كبرى

١٦. للعقاب في التشريع الإسلامي بعدان: بعد تأديبي للجاني وبعد ردعي لغيره.